ونتيجة له فان قلت اذا ابطل الاقسام كلها فباي قسم
منها يوجد الموجود على تقدير دخول امور فيها لا موجودة ولا
معدومة قلت على ذلك التقدير لا يوجد بشي منها لكن
بانضمام تلك الامور الى القسم الاول والى الثالث ولا يلزم
المحذور في شي منها كما لا يخفى قوله فانه فصل يثبت
هذا الامر على ذلك التقدير اي لا يثبت دخول ما ليس
بموجود ولا معدوم في الجملة على تقدير افتقار وجود كل
ممكن الى شي يجب ذلك الممكن عنده وهذه المعارضة
ناظرة الى القضية الثانية المذكورة يعني ان يثبت عندكم
التناقض في القضية المذكورة على ما سبق تحقيقه حرشنا
بذلك دخول ما ليس بموجود ولا معدوم في الجملة فعندنا دليل
دال على انتفائه وهو انا ندعي بالموجود التي يفتقر اليها
وجود زيد ليس بمعدوم فلا شك ان تلك القضية ثابتة
من غير توقف على عدم اصل بالدليل الذي سبق ذكره
ويندفع قوله واذا ثبت القضية المذكورة يلزم انه كلما
عدم زيد اه اذ لا يكون هذا الكلام لازما لعكس القضية على
ذلك التقدير لان قولنا كلما وجد جميع الموجودات
المفتقر اليها وجود زيد يوجد زيد اذا انعكس الى قولنا
كلما وجد جميع الموجودات المفتقر اليها وجود زيد لم يلزم
انتفاء تلك الامور على ذلك التقدير لان الثاني وهو
لم يوجد جميع الموجودات عبارة عن المعدوم وقد دخل تلك
الامور في نقيضه فلا يدخل فيه فلا يلزم محاليه تلك القضية الثانية
فلا يلزم التناقض فلا يثبت تلك الامور والجواب

بالنقض اما اجمالا او تفصيلا بانه يقال على هذا التقدير
الدليل الذي سبق لاثبات تلك القضية لا يكون مفيدا
لها لان النقيضين المذكورين في دليلها اما ان يعم بحيث
يدخل تلك الامور في واحد منهما فلا يلزم شي من المحذورين
كما فصل في الكتاب واما ان يبقيا على خصوصهما فيتحقق
الشق الثالث اي ما ليس بموجود محض ولا ما لا زوال العدم
فيه مدخل فلا يلزم شي من المحذورين ايضا وهذا وجه على ما هو
اشتمالا على ما ذكره الشارح لانه على الادخال في احد
النقيضين فقط فيلزم ان لا يثبت تلك القضية بالدليل
المذكور وقد ثبت عندكم انها ثابتة بهذا الخلف فوجب
المصير الى ما قلنا من عدم ادخال تلك الامور في احد
النقيضين ليثبت التناقض ويثبت دخول ما يسمى حالا
في جملة ما يتوقف عليه الوجود فانه قلت في تقرير المعارضة
اعتراف بالدعوى وسوكاف في الجواب عنها لان
المقصود حصول الحق باي طريق كان قلت قد بين في
موضعه ان بعضهم جعل النزاع في القول بالحال لفظيا راجعا
الى تفسير الالفاظ لكن التحقيق انه حقيقي وان الحال واسطة
بين الموجود والمعدوم فاراد المصنف بناء الكلام على ذلك
التحقيق وبيان تلك الامور على وجه الاستقلال
داخلة في العلة التامة على ان الجواب عن المعارضة
باعتراف الخصم ليس بقوي سيما عند وجود الجواب
القوي هكذا ينبغي ان يقرر هذا الكلام ولستغن عن العرض
على الحذاق واما تقرير صاحب التلويح المعارضة بان هذا